



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات

رقم (١٦) لسنة ٢٠٢٢

بناء على ما ورد من مصلحة الجمارك المصرية من ميئنة نظم التصدير الجمركي، وحيث أنه حاليًا يتم الإفراج عن البضائع المصدرة خارج البلاد بموجب بيان الإفراج الجمركي الموحد (S.A.D).

وتتجدر الاشارة أن المادة (٣٥) من اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على القيمة المضافة رقم (٦٧) الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٦٦) لسنة ٢٠١٧ قد أشترطت وجود نموذج (١٣) جمارك، أو أي شهادة رسمية من الجمارك تلوم مقامها.

لذا وجب التبليغ على جميع الواقع التنفيذية والإدارات المعنية ببرد الضريبة الاعتداد ببيان الإفراج الجمركي الموحد (S.A.D) للبيانات الجمركية التي يتم تصديرها عبر المنافذ الجمركية المختلفة ممهوراً بخاتم شعار الجمهورية حال توافقه واعتباره بدليلاً لنموذج (١٣) جمارك عند عدم توافقه.

يراعي تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة، درءاً من المسائلة القانونية ،

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية
محمد
رضا محمد القادر شريف

تحرير في : ٢٠٢٢/٢/٤